

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨١ لسنة ٢٠١٥

في شأن رفع المستوى الإداري

لنقطة شرطة أبو زinema إلى مستوى قسم شرطة

بمديرية أمن جنوب سيناء

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون نظام الإدارة المحلية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم وزارة الداخلية

والقرارات المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٣٢ لسنة ١٩٩٣ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

جنوب سينا، وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٢٠٢ لسنة ٢٠٠٦ في شأن إنشاء فرقـة شرطة خليج السويس

بمديرية أمن جنوب سينا، وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٥٣ لسنة ٢٠٠٨ في شأن تحديد أقسام ومراكز ونقاط الشرطة

بديريات الأمن بمنطقة سينا، وتعديلاته :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠١٤/٣/١٦ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠١٥/١/٦ :

قدر:

مادة ١ - يُرفع المستوى الإداري لنقطة شرطة أبو زنيمة إلى مستوى قسم شرطة بسمى قسم شرطة أبو زنيمة (مقره مدينة أبو زنيمة) فضلاً من النطاق الجغرافي لقسم شرطة أبو رديس - يتبع فرقة شرطة خليج السويس بمديرية أمن جنوب سيناء بالحدود الجغرافية والمكونات الإدارية الآتية :

الحدود الـ غـرـافـيـة لـقـسـمـ شـرـطـةـ أـبـوـ زـنـيـمـةـ :

الحد الشمالي : وادى غرندل وحدود مدينة رأس سدر حتى قرية إيليت على خليج السويس بطول ٨٠ كم .

الحد الجنوبي : تجمعات المعين وحدود مركز ومدينة أبو رديس شرقاً حتى تجمعات السماء والكيلو (٤٥) والكيلو (٩) والمنطقة الصناعية وساحل خليج السويس غرباً بطول ٦٠ كيلو متراً .

الحد الشرقي : سلاسل جبال التيه وحدود مركز ومدينة سانت كاترين بطول ٤٧,٥ كيلو متر .

الحد الغربي : قرية إيليت شمالي وساحل خليج السويس حتى تجمع الكيلو (٩) وحدود مركز ومدينة أبو رديس جنوبياً بطول ٦٥ كيلو متراً .

المكونات الإدارية لقسم شرطة أبو زنيمة :

١ - مدينة أبو زنيمة : ويتبعها (الحي الأول - الحي الثاني - الكيلو (٩) - المنطقة الصناعية) .
٢ - قرية غرندل : ويتبعها (وادى غرندل - وادى تال - المدخلة - وادى وسيط بن سكر وأبو رجم - حمام فرعون - رأس ملعب) .

٣ - قرية الرملة : ويتبعها التجمعات السكانية والوديان التالية :

(القرية البدوية - البدع - الحوش - الرمثة - الصهو - اللحيان - السيج - المعين النصب - أم رديم - سرابيط الخادم - الدبيبات - الزبير - الحمر - الرويكتة - الكيلو (٤٥) - السمرة - دبة الجرى - الدرة - الهرابة - حبوس - بعلة - الصهو العلوى - الحسينية - الزحلوقة - أم بجعة - جرجور - وادى المعين - خشم الفردة - مليح - أم طرفة - شيجر) .

مادة ٢ - تُعدل الحدود الجغرافية والمكونات الإدارية ونقاط الشرطة

التابعة لقسم شرطة أبو رديس ، لتصبح على النحو التالي :

الحدود الجغرافية لقسم شرطة أبو رديس :

الحد الشمالي : مركز ومدينة أبو زنيمة بطول ٦ كيلو مترات .

الحد الجنوبي : مركز ومدينة طور سينا ، بطول ٦٥ كيلو متراً .

الحد الشرقي : مركز ومدينة سانت كاترين بطول ١١٧ كيلو متراً .

الحد الغربي : خليج السويس .

المكونات الإدارية لقسم شرطة أبو رديس :

(يشمل نطاق اختصاص قسم شرطة أبو رديس - مدينة أبو رديس وقرية فيران) .

١ - نطاق مدينة أبو رديس : ويشمل نطاقها (مدينة أبو رديس - حى السلام) .

٢ - نطاق قرية فيران : وتشمل التجمعات السكانية والوديان التالية :

(أم ضبعة - مكتب - أبو غرائق - وادى سدرة - بيوت - سيل برك - نسرین - الندية السمراء - النهبان - العقير - الظر - جباري - حجر الخطاطين - الردة - السواعدية - سيل نفوس - الكريم - الدبة - الشوبكية - بديري - ثبيت - اليانس - المحسوة - سيل أجلا - أم خربة - تمارا - سيل علبات - ربع مبارك - ربع زيتون - البريجة - ربع أبو حربى - ربع صافية - الفرغة - خبير - أخبار - سيل صباح - صباح - الأخضر - الجوفة السمراء - الجوفة البيضاء - المريغ - أم عوشة - وادى سلاف - خوشة أم حسن - أم ضلة السفلى - الآبار - أم ضلة العلوى - سليف الأعلى - متاة عمرير - العروجية - المطهر - الجلابية - أم هريرة - أم رويس - سيل أم تغيرات - العش - أم القصور - السمراء - الحينك - الحقنة - اللبوة - سيل أم جراف - أم تقيمة - البدورة - راتقة - اللودعة) .

نقطة الشرطة التابعة لقسم شرطة أبو رديس :

نقطة شرطة فيران ، وحدودها :

المد الشمالي : مفارق كاترين / الطور على بعد ٥٠ كيلو متراً .

المد الجنوبي : حدود مركز ومدينة سانت كاترين على بعد ٤٠ كيلو متراً .

المد الشرقي : حدود مركز ومدينة طور سينا ، على بعد ٢٠ كيلو متراً .

المد الغربي : حدود مركز ومدينة أبو زنيمة على بعد ٥٠ كيلو متراً .

مادة ٣ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -
ويُنشر في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالفه .

٢٠١٥/١/٨

وزير الداخلية

محمد إبراهيم